والافعال لحركة الفاعلين فناسب اضافتها الى الافعال لذلك انتهى وقد
قال ايضا انما جاز ذلك لان الزمان جزء معنى الفعل والمكان يدل عليه التزاما
او بطريق الحل على الزمان وقوله ان الفعل حركة الى اخره غير مطرد كما في نحو عدم
وموت اذ العدم والموت غير حركتين كما هو ظاهر **قوله** تحذف انت الشارح
بقوله انتج الى ان تحذف في مضارع مبدوء بتاء الخطاب لا بيا الغيبة وكان وجهه
ان المناسب لتعدد الناظم احذف **قوله** ما فيه تنوين الى اخره وكذلك تحذف
الا لزوما بشرط كون الاضافة محضة او غير محضة والثاني غير شئ ولا جمع
على حده والثاني بمجرد ام ال واما قوله قولا الضحيح اذا تنبه موهنا ه
كالا محوان من الرشاش المستقى وقولهم اللاتي الابوابا فالزايدة فيهما
وثانيا جوازا ان لم يوقع حذفها في ليس نحو واقام الصلاة بخلاف
ما اذا لبس نحو شجرة زيد وبهذا تعلم ان تقديم المفعول في قول الناظم نونا الى
اخره ليس للاختصاص ولذا المصنف قدم العامل فتدبر وما الطف قول بعضهم
ازال الله عنكم كل آفه ۞ وسد لديكم سبل المخافه ۞
ولازالت نواديكم جميعا ۞ كنون الجمع في حال الاضافه ۞
**قوله** لان التنوين يدل على الانفصال الى اخره قال المصنف في التذكرة
ان قيل لم حذف التنوين في الاضافة فالجواب انه حرف من حروف المعاني
فهو كالواو العطف وبا الجر فلا تفصل به بين ما جعلا كالشئ الواحد
وهذا لا يرد ان التنوين ساكن فان اللام التي للتعريف حرف وضع و
لهذا المعنى مع انه ساكن وقال ابن الخباز في شرح اللمع ان بعضهم استدل
كون التنوين فاصلا دون الاعراب بانه كان يجب حذفه ورفعه اقوى ولم
يبن وجه الرد وتحقيق الامر عندي فافهم فعند جمهينه الخبر التنوين
وهو ما قدمته من ان التنوين كلمة والاعراب حركة وهو صوت يحدث على
الحرف وكيفية تحدث له في حالة النطق بمعدر جاء وهو غير كلمة بالاجماع

ومن

ومن ثم كان عند ابن جني وغيره في التصريف نون التثنيه ونون الجمع ونون
الامثلة الخمسة مثل ما الاول فلانها كلمة برأسها وقد اجمعنا على ان
التنوين لا يعد فالنون كذلك لانها نائبة واما الثاني فلانه نائب
عن الضمة وهي غير معتبرة في بنية الكلمة فكيف ما بينهما انتهى ومن
خطه نقلت **قوله** وهذا احد قولين بل احد اقوال الجوجري في
نونيته والشكل سابق حرفه او بعده قولان والتحقيق معتبرا وقد
ذكرنا توجيهها في حاشية الفاكهي في بحث الاعراب **قوله** لا بمعنى اللام
قال الدنوشري ينظر ما معناه هل هو ان المثل مثلا عامل الجر فليتامل
**قوله** ولا حرف مقدر قال الدنوشري يرد هذا المذهب بانه يلزم عليه
تقدير متعلق للجار المقدر اذ كل حرف جر غير زايد ولا شبيه لابد له من
متعلق ولا متعلق هنا فلا حرف جر مقدر فليتامل **فصل قوله**
وعلى بمعنى من ذلك اضافة العدد الى المعدود وانت والمقادير الى المقدرات
عند ابن مالك وجماعة فاذا قلت ثلاثة اثواب فالثلاثة هي الاثواب وذلك
اسمها ومايه درهم اصله دراهم وكانك قلت مايه من الدراهم والمايه اسمها
الدراهم لا من حيث هي عدد بل من جهة المعدود والعرب تقيم العدد مقام
المعدود ومن ذلك اضافة العدد الى العدد اخر عند الفارسي ومن تبعه نحو
ثلاث مايه كان مايه بمعنى مين والثلاث من المين وقيل اضافة العدد
الى المعدود وعلى بمعنى اللام لان المعدود ليس بعدد فلا يكون بعض العدد
فلا تكون الاضافة بمعنى من وقد عرفت جوابه **قوله** ان يكون الثاني
ظرفا للاول قال اللقاني هذا الضابط يشمل حصير المسجد وقد يقال
انتهى ومراده ان الضابط لا يكون مانعا لانه حينئذ التمثيل بحصير المسجد
لما الاضافة فيه على معنى لا اختصاص ويجاب بان لا مانع من جواز
الامرين باختلاف قصد المتكلم وارادته بيان معنى الظرفية او الاختصاص

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)